



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (566) لسنة 1377 و.ر. (2009 مسيحي)

بإعادة تشكيل المجلس الوطني لرعاية حقوق ذوي الإعاقة

وتقرير حكم

اللجنة الشعبية العامة :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر. بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية والجان الشعبية ، ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 1987 مسيحي، بشأن المعاقين وللوائح الصادرة بمقتضاه .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (41) لسنة 1990 مسيحي، بشأن إصدار لائحة تنظيم بعض المنافع المقررة للمعاقين .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (281) لسنة 1374 و.ر. بشأن إصدار لائحة تنظيم بعض المنافع المقررة للمعاقين بموجب القانون رقم (5) لسنة 1987 مسيحي، بشأن المعاقين .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (666) لسنة 1376 و.ر. بشأن إنشاء مجلس وطني لرعاية حقوق ذوي الإعاقة .
- وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الرابع والثلاثين لسنة 1377 و.ر.

"قـــــود"

مادة (1)

يعاد تشكيل المجلس الوطني لرعاية حقوق ذوي الإعاقة على النحو التالي :-

- أ. الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة
رئيساً ،
- ب. الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية
عضواً ونائباً للرئيس .
- ج. الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم والبحث العلمي
عضواً .
- د. الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة للمرافق
عضواً .
- هـ. الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة للصحة والبيئة
عضواً .
- و. الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة للمواصلات والنقل
عضواً .






الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

- ر. الأخ/ أمين لجنة إدارة مصلحة العمل والتدريب المهني
ح. الأخ/ أمين الرابطة العامة لذوي الإعاقة
ط. الأخ/ أمين اتحاد الجمعيات العاملة في مجال ذوي الإعاقة
ي. الأخ/ أمين الاتحاد العام لرياضة ذوي الإعاقة
ك. الأخ/ أمين لجنة إدارة الهيئة العامة للتضامن الاجتماعي
ل. الأخ/ رئيس مجلس الشباب والرياضة
ويكون للجنة مقرر يختاره رئيسها .

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



سرقه، 29 ذي الحجة
الموافق 12.07.1377 هـ (2019 م)
** (8) **
12/3